|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:un.emf | Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:unep-old.emf | **CBD** |
| **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted**  | Distr.GENERALCBD/CP/MOP/DEC/9/1430 November 2018ARABICORIGINAL: ENGLISH |

**مؤتمر الأطراف في الاتفاقية**

**المتعلقة بالتنوع البيولوجي**

**العامل كاجتماع للأطراف في**

**بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية**

الاجتماع التاسع

شرم الشيخ، مصر، 17-29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018

البند 18 من جدول الأعمال

**مقرر اعتمدته الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية**

**9/14- الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية (المادة 26)**

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

*إذ يشير* إلى المقررات [BS-VI/13](https://www.cbd.int/decision/mop/default.shtml?id=13246) و[BS-VII/13](https://www.cbd.int/doc/decisions/mop-07/mop-07-dec-13-ar.pdf) و[CP-VIII/13](https://www.cbd.int/doc/decisions/mop-08/mop-08-dec-13-ar.pdf)؛

*وإذ يشير* إلى أنه يجوز للأطراف، وفقا للفقرة 1 من المادة 26، عند التوصل إلى قرار بشأن الاستيراد بموجب هذا البروتوكول أو بموجب تدابيرها المحلية لتنفيذ البروتوكول، أن تضع في الحسبان، وبما يتوافق مع التزاماتها الدولية، الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية الناشئة عن آثار الكائنات الحية المحورة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، ولا سيما فيما يتعلق بقيمة التنوع البيولوجي بالنسبة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية،

*وإذ يدرك* بأنه لا يوجد في "الإرشادات الطوعية المتعلقة بتقييم الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية في سياق المادة 26 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية" ما يمكن تفسيره أو استخدامه لدعم فرض حواجز غير جمركية على التجارة، أو لتبرير الإخلال بالالتزامات المتعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية،

*وإذ يقر* بأنّ اتفاقات التجارة والبيئة ينبغي أن تدعم بعضها البعض بُغية تحقيق التنمية المستدامة،

*وإذ يشدد* على أنّه لا يجوز تفسير البروتوكول على أنه ينطوي على تغيير في حقوق والتزامات أيّ طرف بموجب أيّ من الاتفاقات الدولية القائمة،

*وإذ يعي* أنّ الجزء السردي الوارد أعلاه لا يُقصد به جعل هـذا البروتوكول تابعا للاتفاقات الدولية الأخرى،

*وإذ يشير* إلى أنّ القصد من هذه الإرشادات هو استخدامها على أساس طوعي،

1- *يحيط علما* "بالإرشادات المتعلقة بتقييم الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية في سياق المادة 26 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية"؛[[1]](#footnote-1)

2- *يدعو* الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، إلى استخدام وتقديم الخبرات الأولية باستخدام الإرشادات الطوعية، فضلا عن أمثلة على منهجيات الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية وتطبيقها في ضوء عناصر الإرشادات الطوعية، ويفضَّل أن يكون ذلك في شكل دراسات حالة؛

3- *يُنشئ* منتدى إلكترونيا بشأن الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

4- *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية (أ) تجميع المعلومات المقدمة استجابة للفقرة 2 أعلاه، (ب) تنظيم مناقشات مُدارة في إطار المنتدى الإلكتروني للتعليق على تجميع المعلومات المقدمة وإضافة الآراء لاستعراضه، (ج) اختيار مقررَيْن لتلخيص المناقشات الإلكترونية المُدارة وإعداد تقرير بشأنها، وأن يتم هذا الاختيار بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة؛

5- *يمدد عمل* فريق الخبراء التقنيين المخصص للاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية لاستعراض نتائج المنتدى الإلكتروني وفقا للاختصاصات الواردة في المرفق، و*يطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تعقد، رهنا بتوافر الموارد، اجتماعا مباشرا للفريق؛

6- *يقرر* أن ينظر، خلال اجتماعه العاشر، في نتائج العملية المبينة أعلاه.

*المرفق*

**اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص للاعتبارات الاقتصادية الاجتماعية**

يقوم فريق الخبراء التقنيين المخصص للاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية بما يلي:

(أ) استعراض المعلومات المقدمة استجابة للفقرة 2 من المقرر CP-9/14 ونتائج المناقشات الإلكترونية المُدارة واستخدام هذه المعلومات لتكملة الإرشادات الطوعية، من خلال الإشارة إلى المرحلة في عملية التقييم، على النحو المبين في الإرشادات الطوعية، التي قد تكون المعلومات ذات أهمية بالنسبة لها؛

(ب) استنادا إلى هذا الاستعراض، إعداد تقرير عن أعماله وتقديمه إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة لينظر فيه خلال اجتماعه العاشر.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. على النحو الوارد في CBD/CP/MOP/9/10، المرفق. [↑](#footnote-ref-1)